

# تحرك عاجل

محاكمة أربعة قُصّر بحرينيين باعتبارهم بالغين

يمثل أربعة قُصّر بالبحرين في محاكمة أمام المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، التي تختص بالقضايا المتعلقة بالإرهاب، بتهم تضمنت إحراق ممتلكات وحياسة زجاجات حارقة (مولوتوف). واستُجوب اثنان منهم على الأقل دون حضور محامين.

**بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.**

وزير العدل معالي الشيخ خالد بن علي آل خليفة

82 طريق 72

المنطقة الدبلوماسية

المنامة، البحرين

فاكس: +973 1753 0574

تويتر: @Khaled\_Bin\_Ali

معالي الوزير،

تحية طيبة وبعد ...

نكتب إليكم اليوم لكي نُعرب عن بواعث القلق البالغ بشأن وضع أربعة قُصّر تجري محاكمتهم باعتبارهم بالغين أمام المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، التي تختص بالقضايا المتعلقة بالإرهاب، وهم حسين عبد الرسول سلمان عبدالله حسين (16 عاماً)، والسيد حسن أمين جواد عبدالله (16 عاماً)، وفارس حسين حبيب أحمد سلمان (17 عاماً)، ومحمد جعفر جاسم علي عبدالله (16 عاماً). ويُتهم الأربعة بإحراق

ممتلكات، وحياسة زجاجات حارقة (مولوتوف) واستخدامها في 14 فبراير/شباط 2020 في قرية كرانة، التي تقع في شمال غربي العاصمة المنامة. ويواجه كل منهم السجن لمدد تتراوح بين عامين و10 أعوام.

واستدعت الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية حسين عبد الرسول، في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، واستجوبته دون حضور محامٍ أو أحد والديه معه واحتجزته، ثم أحالت ملفه إلى نيابة الجرائم الإرهابية. وفي 10 فبراير/شباط 2021، استدعت الإدارة العامة للمباحث الصبية الثلاثة الآخرين وآباءهم، وأمرتهم بالتوجه إلى المحكمة في اليوم التالي. وعقدت المحكمة أولى جلسات محاكمة الصبية الأربعة في 11 فبراير/شباط 2021، ووجهت خلالها تهم رسمية لثلاثة منهم واحتجزوا، فيما أنكر الأربعة جميعاً التهم الموجهة ضدهم. واستجوبت لاحقاً إدارة المباحث السيد حسن دون حضور محاميه أو والده معه، ثم عقدت المحكمة جلستين في 16 و24 فبراير/شباط 2021، وقررت عقد الجلسة المقبلة في 4 مارس/آذار 2021. ولا يزال الصبية الأربعة محتجزين في مركز إصلاح وتأهيل الأحداث بالحوض الجاف.

وتنتهك البحرين التزاماتها الدولية، بصفتها دولة طرف في "اتفاقية حقوق الطفل". ويُعد الصبية الأربعة أطفالاً، نظراً إلى أن أعمارهم تقل عن 18 عاماً، ويجب معاملتهم وفقاً لمبادئ نظام قضاء الأطفال. وصرحت "[لجنة حقوق الطفل](#)" بأن "الأطفال ... ينبغي التعامل معهم دائماً في إطار نظم قضاء أطفال متخصصة" و"بطريقة تتفق مع رفع درجة إحساس الطفل بكرامته وقدره".

وفي ضوء ما سبق، نحث معاليكم على أن تُجروا التحقيقات حول الأسباب وراء استجواب الصبية دون حضور محامين أو أوصيائهم القانونيين معهم، وكذلك على أن تُحيلوا ملفات قضيتهم إلى قضاء الأطفال. وندعو معاليكم إلى أن تتعاملوا مع جميع الصبية الأربعة بطريقة تُراعي مصالحهم الفضلى، وإلى أن تعملوا على عدم اللجوء إلى احتجازهم إلا كتدبير أخير تقتضي الضرورة اتخاذه واحتجازهم لأقصر فترة ممكنة، وأن تولوا الأولوية لاستخدام بدائل الاحتجاز خلال الإجراءات القضائية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

تلقت أسرة حسين عبد الرسول سلمان عبدالله حسين مكالمة هاتفية في فبراير/شباط 2020، وطلب المتحدث أن يذهب حسين برفقة والده إلى الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية. وتوجه حسين ووالده إلى مبنى إدارة المباحث، حيث استُجوب حسين وحده دون دخول محامٍ أو والده معه إلى غرفة التحقيق، وأُعلم بالتهم المُوجهة ضده، وأرغم على توقيع وثيقة، وأُخبر بأنه سيُوضع تحت المراقبة قبل الإفراج عنه. وفي الوقت ذاته، استُجوب والده في إطار تحقيق منفصل بشأن حسين، وبينما كان ينتظر نجله، سمع المُحققين يصرخون فيه كي يعترف. وأُخبر حسين عبد الرسول سلمان عبدالله حسين أسرته فيما بعد بأن المُحققين صفعوا وجهه أيضاً.

وفي 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2020، استُدعي حسين عبد الرسول سلمان عبدالله حسين مُجدداً إلى الإدارة العامة للمباحث، حيث ذهب مع والده واحتُجز. وفي أثناء استجوابه دون حضور محامٍ معه، اعترف باشتراكه وثلاثة صبية آخرين في إشعال إطارات، وحياسة زجاجات حارقة (مولوتوف) في 14 فبراير/شباط 2020. وأُحيلت قضيته إلى نيابة الجرائم الإرهابية، التي اتهمته رسمياً بـ "الحرق العمد"، و"صناعته وآخرين مجهولين عبوات قابلة للإشعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر"، و"حيازته وإحرازه وآخرين مجهولين عبوات قابلة للإشعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر"، و"استخدامه وآخرين مجهولين عبوات قابلة للإشعال (مولوتوف) بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر" في 14 فبراير/شباط 2020 بقرية كرانة، التي تقع في شمال غربي المنامة، عاصمة البحرين. ووُجهت إليه هذه التهم بموجب المواد 277 (1) و 277 (مكرر) و 277 (مكرر 1) و 277 (مكرر 2) من قانون العقوبات البحريني. واتُهم حسين أيضاً بـ "المشاركة وآخرين مجهولين في تجمع في مكان عام، مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام عن طريق العنف"، بموجب المادتين 178 و 179 من قانون العقوبات. وأُحيلت القضية إلى المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، وُكُرت أسماء الصبية الأربعة في ملف الإحالة وأشار إلى ثلاثة منهم كهاريين، وهم: السيد حسن أمين جواد عبدالله، وفارس حسين حبيب أحمد سلمان، ومحمد جعفر جاسم علي عبدالله.

ويعاني السيد حسن أمين من مرض فقر الدم المنجلي وهبوط وظائف قلبه، وأودع بالمستشفى مرتين في أكتوبر/تشرين الأول ونوفمبر/تشرين الثاني 2020. وفي المرة الأولى، أمضى أسبوعاً في وحدة العناية

المُرَكَّزة للأطفال وحديثي الولادة بمجمع السليمانية الطبي، بعد تعرُّضه، من بين مشكلات أخرى، لأزمة انسداد أوعية دموية بسبب فقر الدم المنجلي، واعتلال دماغي، وتشنج عضلي.

وَصَدَّق ملك البحرين، في 14 فبراير/شباط 2021، على القانون رقم 4 لعام 2021 بشأن العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة. ويعتبر القانون الجديد أي شخص لم يتجاوز عمره ثمانية عشر عاماً وقت ارتكاب الجريمة طفلاً، ويُحاكَم أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل.

وفي الوقت الراهن، يعتبر القانون البحريني بشأن الأحداث لعام 1976 أن الحدث هو من لم يتجاوز عمره خمسة عشر عاماً. ومن ثمَّ، فإن البحرين تنتهك التزاماتها المشمولة في "اتفاقية حقوق الطفل"، التي تُمثل دولة طرف فيها.

وتُلزم المادة 37 (د) من "اتفاقية حقوق الطفل" الدول الأطراف بأن "تكفل حق كل طفل محروم من حريته في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلاً عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى، وفي أن يجري البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل". وإضافة إلى ذلك، تنص الفقرة (2 أ) من المادة 40 من الاتفاقية على "عدم ادعاء انتهاك الطفل لقانون العقوبات أو اتهامه بذلك أو إثبات ذلك عليه بسبب أفعال أو أوجه قصور لم تكن محظورة بموجب القانون الوطني أو الدولي عند ارتكابها". ويقتضي البند (2) من الفقرة (2 ب) من المادة ذاتها "إخطار [الطفل] فوراً ومباشرةً بالتهم الموجهة إليه عن طريق والديه أو الأوصياء القانونيين عليه عند الاقتضاء، والحصول على مساعدة قانونية أو غيرها من المساعدة الملائمة لإعداد وتقديم دفاعه". وينص البند (4) من الفقرة (2 ب) من نفس المادة "على عدم إكراه [الطفل] على الإدلاء بشهادة أو الاعتراف بالذنب، واستجواب أو تأمين استجواب الشهود المناهضين وكفالة اشتراك واستجواب الشهود لصالحه في ظل ظروف من المساواة".

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العربية أو الإنكليزية

يمكنكم استخدام لغة بلدكم

ويُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 28 أبريل/نيسان 2021

ويُرجى مراجعة فرع منظمة العفو الدولية في بلدكم، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: حسين عبد الرسول سلمان عبدالله حسين، والسيد حسن أمين جواد عبدالله، وفارس حسين حبيب أحمد سلمان، ومحمد جعفر جاسم علي عبدالله (صيغ المذكر)